



الدليل الإرشادي المبسّط

الخاص بالتسجيل وتقديم
الإقرارات والإخطارات



أصدرت الهيئة العامة للضرائب هذا الدليل الإرشادي بغرض إيضاح الالتزامات الضريبية للمكلف:

- التسجيل
- تقديم الاقرارات
- الإخطارات

* لا يعد محتوى هذا الدليل بمثابة تعديل على أي من أحكام القوانين أو اللوائح المعمول بها في الدولة.

* لا يعد هذا الدليل بمثابة مرجع قانوني ولا يمكن الاستناد إليه في الأحكام القضائية والمنازعات الضريبية.

مقدمة

04	المقدمة
04	الهدف من الدليل
05	التعاريف الرئيسية
06	التزامات المنشآت الخاضعة لضريبة الدخل
07	التسجيل
10	الإقرارات الضريبية
12	الإخطارات
14	الجزاءات والعقوبات

◆ التعاريف الرئيسية

المصطلح	التعريف
النشاط	مهنة أو حرفة، أو تجارة، أو صناعة، أو مضاربة، أو أي عمل يستهدف الربح أو الدخل، بما في ذلك استغلال الأملاك المنقولة وغير المنقولة.
الأعمال	أداء الخدمات المهنية والأنشطة الأخرى ذات الطابع المستقل.
المنشأة الدائمة	مكان ثابت للأعمال يباشر من خلاله المشروع نشاطه التجاري كلياً أو جزئياً .
المقيم	يعدّ مقيماً في الدولة كل فرد يتوفر له مسكن دائم فيها أو أقام في الدولة بصفة متواصلة أو متقطعة أكثر من (183) مائة وثلاثة وثمانين يوماً في السنة، أو يحمل الجنسية القطرية، وأي كيان يوجد مكان تأسيسه في الدولة، بشرط أن يكون المكان الرئيسي والفعلي لإدارته وقيادته في الدولة.
الإقرار الضريبي	تصريح بالدخل والمصاريف والإعفاءات والضريبة المستحقة يقدمه الشخص وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة.
المكلف	كل شخص طبيعي أو معنوي أو أي كيان آخر، يكون ملزماً بدفع الضريبة، أو القيام بالواجبات الضريبية الأخرى التي ينص عليها التشريع الضريبي في الدولة.
خليجي	مواطني دول مجلس التعاون الخليجي.
اللائحة	اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل.
منصة ضريبة إلكترونية	هي المنصة الرقمية لإدارة المعاملات الضريبية في دولة قطر، والتي تربط بين الهيئة العامة للضرائب والمكلفين والجهات الحكومية ذات الصلة.
الرقم الضريبي	الرقم الضريبي الموجود على البطاقة الضريبية.
النشاط التجاري الفعلي	النشاط التجاري أو المهني الفعلي هو الذي يستوفي مجموعة من المعايير المنصوص عليها تفصيلاً في قرار وزير المالية رقم 20 لسنة 2021. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، وجود مقر دائم ومخصص للنشاط في الدولة سواء كان مملوكة أو مستأجرة بشكل حصري، وامتلاك حساب مصرفي نشط واحد على الأقل داخل الدولة، بالإضافة إلى وجود موظفين.

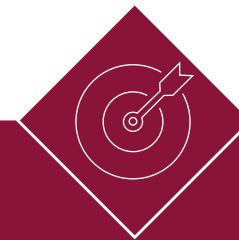
• dhareeba.gov.qa
• gta.gov.qa
• قانون الضريبة على الدخل: www.almeezan.qa
• اللائحة التنفيذية: www.almeezan.qa
• قرار وزير المالية رقم 20 لسنة 2021: www.almeezan.qa

مواقع او روابط ذات صلة

◆ المقدمة

تُفرض ضريبة دخل بنسبة 10% على صافي الدخل الذي يحققه الأفراد أو الكيانات الاعتبارية (مثل الشركات والمؤسسات) من أي نشاط تجاري أو مهني مُدَرّ للربح خلال السنة الضريبية. ويُستثنى من ذلك أرباح الكيانات الاعتبارية المقيمة في الدولة، وذلك بناءً على حصة أرباح الأشخاص الطبيعيين القطريين أو الخليجيين في الكيان، وحصة أرباح الكيانات الاعتبارية المملوكة كلياً أو جزئياً لأفراد أو كيانات قطرية أو خليجية، وذلك بنسبة ملكيتهم في الكيان المستفيد من الربح. ويتعين على كل من يخضع للضريبة ما يلي:

1. التسجيل لدى الهيئة العامة للضرائب.
2. إخطار الهيئة بأي تغيير قد يؤثر على التزاماته الضريبية.
3. التقدم بطلب للهيئة للحصول على رقم تعريف ضريبي خاص به.



◆ الهدف من الدليل

تقديم معلومات إرشادية للمكلف حول التزاماته الضريبية. وتقديم تفسيرات وتوضيحات حول عملية التسجيل والإخطارات وتقديم الإقرارات بحسب قانون الضريبة على الدخل رقم 24 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

◆ التسجيل

2



المعنيون

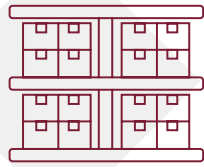
على كل من يحقق دخلاً خاضعاً للضريبة، التسجيل سواء كان هذا الدخل خاضعاً للضريبة أو معفيًا منها.

1



بعد الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة، واستخراج السجل أو الرخصة، يجب التسجيل في الهيئة عبر بوابة **dhareeba.gov.qa**. في حال تم استخراج السجل أو الرخصة من خلال النافذة الواحد، المكلف غير مطالب باستكمال التسجيل في ضريبة حيث يتم التسجيل بشكل تلقائي من خلال الربط مع النافذة الواحدة، كما يستطيع طابعه البطاقة الضريبية من النافذة الواحدة.

4



التسجيل من قبل الهيئة

تُسجل الوزارات والمؤسسات والجمعيات والهيئات نظير الخدمات المقدمة لها من جهات أجنبية غير مقيمة وليس لها منشأة دائمة ويصدر لها رقم تسجيل عند تقديم أول كشف بالمبالغ المستقطعة وسدادها. وتتم عملية التسجيل بالتنسيق بين الهيئة والجهة المعنية.

3



مواعيد

يتم التسجيل واستخراج البطاقة الضريبية خلال 60 يومًا من موافقة الجهة المختصة أو القيد التجاري أو تحقق الدخل، أيهم أسبق، أو عند التسجيل لأغراض ضريبية أخرى. يتم التسجيل واستخراج البطاقة الضريبية خلال 60 يومًا من استخراج السجل التجاري أو الرخصة، وفي حال التأخير عن المدة يتم فرض جزاء مالي بقيمة 20000 ريال.

مثال عملي:

س: يزاول السيد أحمد، قطري الجنسية، نشاطًا تجاريًا في دولة قطر ويحقق إيرادات فهل هو ملزم بالتسجيل لدى الهيئة العامة للضرائب؟

ج: يلتزم السيد أحمد بالتسجيل من خلال منصة ضريبة الإلكترونية أو عبر الجهة المخولة بالتسجيل، حتى وإن كان مستفيدًا من إعفاء ضريبي ولا يلزمه دفع ضرائب وفقًا لقانون الضريبة على الدخل رقم (24) لسنة 2018 وتعديلاته.

◆ التزامات الخاضعين للضريبة على الدخل

1



التسجيل في منصة ضريبة الإلكترونية / أو التسجيل من خلال الجهات المخولة لتسجيل المكلفين.

2



الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المحاسبية والمستندات الأساسية على سبيل المثال لا الحصر الفواتير والعقود، والحسابات النهائية.

3



تقديم الإقرارات في الموعد المحدد الذي تم تحديده في قانون ضريبة الدخل ولائحته التنفيذية.

4



سداد مبلغ الضريبة المستحق.

5



تزويد الهيئة بأي معلومات إضافية في حال تم الطلب.

6



إخطار الهيئة بأي التزامات تؤثر على المكلف.

مثال عملي:

س: افتتح السيد خالد، قطري الجنسية، بالمشاركة مع شريك بريطاني الجنسية، شركة مقاولات في دولة قطر، ما هي الالتزامات الضريبية التي يجب عليه اتباعها بعد تأسيس الشركة؟

ج: يجب على السيد خالد، بعد تأسيس شركته، التسجيل في منصة "ضريبة الإلكترونية" أو عبر جهة مخولة، والاحتفاظ بجميع السجلات والفواتير، وتقديم الإقرارات الضريبية في المواعيد المحددة وتقديم الإقرارات الضريبية من تاريخ انشاء السجل التجاري، وسداد الضريبة المستحقة، وتزويد الهيئة بأي معلومات إضافية عند الطلب، بالإضافة إلى إخطارها بأي تغييرات تؤثر على وضعه الضريبي.

◆ التسجيل



الإجراءات

يلتزم المكلف بتعبئة نموذج المتاح على منصة ضريبة الإلكترونية (dhareeba.gov.qa)، وتقديم المستندات التي تثبت النشاط، مع تحديد طبيعته ومكانه، وتقديم الطلب في الموعد المحدد، وإشعار الهيئة بأي تغيير يطرأ مثال لا الحصر: ملكية الشركة أو المنشأة، طبيعة النشاط، عدد الفروع.

ويُمنح الرقم الضريبي بعد تقديم الطلب إلكترونياً وموافقة الهيئة.

مثال عملي:

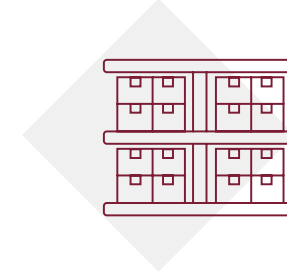
س: كيف تقوم السيدة دانة بتسجيل شركتها الجديدة لدى الهيئة العامة للضرائب؟

ج: تدخل السيدة دانة إلى منصة ضريبة الإلكترونية (dhareeba.gov.qa)، وتقوم بتعبئة نموذج التسجيل، وترفق

المستندات التي تثبت النشاط، مع تحديد طبيعته وموقعه. بعد مراجعة الطلب، تمنحها الهيئة رقمًا ضريبياً. وإذا طرأ

تغيير مثل فتح فرع جديد، تلتزم بإشعار الهيئة بذلك.

◆ التسجيل



التسجيل من قبل الهيئة

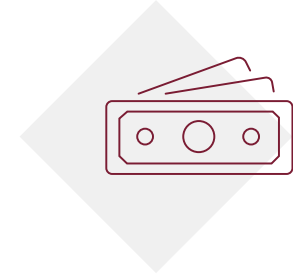
للهيئة تسجيل المكلف الذي بدأ بتحقيق دخل خاضع للضريبة ولم يتقدم بطلب التسجيل في الموعد، مع إخطاره، ودون الإخلال بسداد الضريبة والجزاءات

س: لم يقيم السيد فهد بتسجيل نشاطه رغم تحقيقه دخلاً خاضعاً للضريبة، ما الإجراء؟
ج: تقوم الهيئة بتسجيله من تلقاء نفسها مع إخطاره، دون إعفائه من سداد الضريبة أو الجزاءات.



البطاقة الضريبية

تصدر بطاقة ضريبية واحدة لكل ملزم بالتسجيل، ولا تُصدر لغير المقيمين دون منشأة دائمة في الدولة.



عدم التسجيل لدى الهيئة العامة للضرائب

كل مكلف يُخالف أحكام التسجيل والإخطار قد يتعرض لغرامة مالية قدرها 20,000 ريال قطري.

مثال عملي:

س: لم يسجل السيد سامي نشاطه التجاري، فما الإجراء المتخذ بحقه؟ وهل يحصل على بطاقة ضريبية؟

ج: تفرض غرامة بمبلغ 20,000 ريال قطري في حال عدم التسجيل. وبعد التسجيل، تُصدر له بطاقة ضريبية.

***ملاحظة:** للمزيد من المعلومات حول الخطوات، يمكنكم الاطلاع على دليل المستخدم عبر: dhareeba.gov.qa

الجزاءات والغرامات في حال عدم تقديم إقرار الضريبة على الدخل:



متى؟

في حال لم تلتزم المنشأة بتقديم الإقرار الضريبي خلال (4) أربعة أشهر من تاريخ انتهاء السنة الضريبية يترتب على ذلك جزاءات مالية.



• كل مكلف يتأخر في تقديم الإقرار يُفرض عليه جزاء مالي قدره 500 ريال قطري عن كل يوم تأخير، وبحد أقصى 180,000 ريال قطري.

• كل مكلف معفى ضريبياً لا يقدم الإقرار ومستنداته يُفرض عليه جزاء مالي قدره 10,000 ريال قطري.

مثال عملي:

س: قامت شركة (أ) بتحقيق إيرادات خاضعة للضريبة على الدخل وسنتها الضريبة تنتهي في 31/12/2022 والمدة المتاحة لتقديم الإقرار حسب القانون هو خلال (4) أشهر من تاريخ انتهاء السنة الضريبية غير أنها قدمت إقرارها في 31/08/2024

ج: قامت شركة (أ) بتقديم إقرارها الضريبي عن السنة المنتهية في 31/12/2022 بتاريخ 31/08/2024، رغم أن المهلة النظامية تنتهي في 30/04/2023، مما يعني أن فترة التأخير تمتد من 2023/05/01 حتى 2024/08/31، أي لمدة 488 يومًا. وبناءً عليه، يُحتسب الجزاء المالي بمقدار 244,000 ريال قطري (500 × 488)، إلا أن القانون حدد سقفًا للجزاء بمبلغ 180,000 ريال قطري، وهو ما يجب على الشركة سداؤه.

◆ الإقرارات الضريبية

يلتزم المكلف، ولو كان معفىً ضريبياً، بتقديم إقرار يوضح الدخل والضريبة المستحقة عبر منصة ضريبة **dhareeba.gov.qa** ويجوز له تصحيح الإقرار السابق بموافقة الهيئة على أن تكون الإقرارات الضريبية للفترة الضريبية المعنية قد تم تقديمها بالفعل وتم إدراجها بالفعل في النظام. يمكن للمكلف الوصول إلى الإقرار الضريبي الأصلي باستخدام الرقم المرجعي لنموذج الإقرار، ومن ثم إجراء التعديلات اللازمة عليه.

خطوات تقديم الإقرار الضريبي

2



يشترط إدخال بيانات المكلف وتعبئة النموذج المعتمد ضمن الإقرارات الضريبية، ويمكن معرفة النموذج المناسب من دليل المستخدم على **dhareeba.gov.qa**

1



الدخول على حساب المكلف على منصة ضريبة **dhareeba.gov.qa**

3



تقديم الإقرار الضريبي بعد التأكد من البيانات والموافقة على الشروط والأحكام.

4

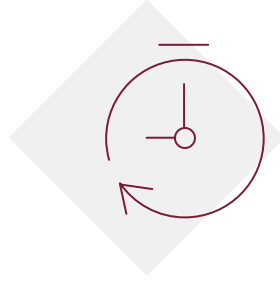


سداد المبلغ المستحق بعد صدور الفاتورة.

مثال عملي:

س: كيف يقدم السيد يوسف إقراره الضريبي بشكل صحيح عبر منصة "ضريبة"؟

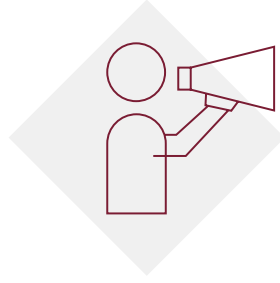
ج: يقوم السيد يوسف بالدخول إلى حسابه على **dhareeba.gov.qa**، ثم يختار نموذج الإقرار الضريبي المناسب بناءً على نوع نشاطه (كما هو موضح في دليل المستخدم). بعد ذلك، يدخل بياناته ويعبئ النموذج المعتمد، ويتأكد من صحة المعلومات ويوافق على الشروط. بعد تقديم الإقرار، تصدر فاتورة بقيمة الضريبة المستحقة، ويقوم بسداد المبلغ.



التوقف عن النشاط

• يجب على المكلفين الذين تصرفوا في نشاطهم أو توقفوا كلياً أو جزئياً إخطار الهيئة خلال 30 يومًا باستخدام النموذج المخصص، ويُعفى من الإخطار من قِدم إقراراً ضريبياً خلال تلك المدة عن الدخل والأرباح الرأسمالية.

• يُقصد بالتوقف الجزئي إنهاء جزء من النشاط أو فرع منه، وبالتوقف الكلي إنهاء النشاط بالكامل، بما في ذلك الاندماج أو التقسيم في حال وفاة المكلف، يلتزم الورثة بالإخطار خلال 60 يومًا، وعلى المصفي إخطار الهيئة بتعيينه أو بانتهاء أعمال التصفية خلال 30 يومًا.



الإخطار بالعقود

يتعين على الجهات الحكومية، والهيئات، والمؤسسات العامة والخاصة، بما في ذلك الخيرية وذات النفع العام والمنشآت الفردية، إخطار الهيئة بالعقود التي تبرمها، وتشمل ما يلي:

1. العقود مع غير المقيمين الذين ليس لهم منشأة دائمة في الدولة، بغض النظر عن قيمتها.
2. العقود مع المقيمين أو غير المقيمين ممن لديهم منشأة دائمة في الدولة، إذا بلغت:
 - 200,000 ريال قطري فأكثر لعقود الخدمات.
 - 500,000 ريال قطري فأكثر لعقود المقاولات أو التوريد أو الخدمات.

يتم الإخطار من خلال نموذج معتمد من الهيئة كتالي : dhareeba.gov.qa يتضمن بيانات المتعاقدين وطبيعة الأعمال، مدة العقد، قيمته، وبلد إقامة المتعاقد. ويجوز للهيئة طلب نسخة من العقد عند الحاجة.

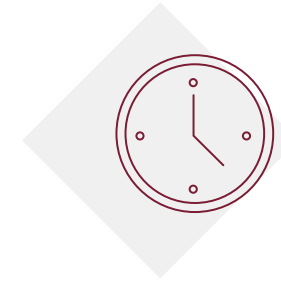
مثال عملي:

س: أبرمت مؤسسة خيرية في قطر عقد خدمات مع شركة أجنبية ليس لها منشأة دائمة في الدولة، فهل يجب إخطار الهيئة العامة للضرائب؟

ج: نعم، يجب على المؤسسة إخطار الهيئة بهذا العقد، حتى لو كانت قيمته أقل من 200,000 ريال قطري، لأنه مبرم مع غير مقيم لا يملك منشأة دائمة في الدولة. يتم الإخطار من خلال النموذج المعتمد على موقع dhareeba.gov.qa ويشمل بيانات المتعاقد، وطبيعة الخدمة، ومدتها، وقيمتها، وبلد إقامة الطرف المتعاقد.

◆ الإخطارات

يجب على كل مكلف يزاول نشاطًا تجاريًا أو يحقق دخلًا خاضعًا للضريبة إخطار الهيئة بأي تغييرات تؤثر على التزاماته الضريبية، كما تلتزم الجهات الحكومية، والهيئات، والمؤسسات العامة والخاصة، بما في ذلك الخيرية وذات النفع العام، والمنشآت الفردية، بإخطار الهيئة بالعقود التي تبرمها.



متى؟

يلتزم المكلف المقيم أو من له منشأة دائمة بإخطار الهيئة خلال 30 يومًا بأي تغيير يؤثر على التزاماته الضريبية، ولا يُعتد بالتغيير الذي من شأنه أن يخفّض في الضريبة المستحقة إلا من تاريخ الإخطار الفعلي، مع فرض الجزاءات المالية بمقتضى أحكام القانون.



لماذا؟

التغييرات التي توجب الإخطار هي تصفية ملكية الشركة أو المنشأة، طبيعة النشاط، عدد الفروع، عنوان الشركة أو المنشأة، الدخول في مشاريع معفاة من الضريبة، التسجيل في إحدى المناطق أو لدى إحدى الجهات الخاضعة لنظام ضريبي خاص.

مثال عملي:

س: قامت شركة (ب) بتغيير ملكية الشركة وافتتاح فروع جديدة في قطر ودخلت في مشروع جديد معفي من الضريبة

ج: ينص قانون الضريبة على الدخل على وجوب إخطار الهيئة من قبل الشركة (ب) بهذه التغييرات حيث أنها تؤثر على التزاماته الضريبية وذلك خلال (30) ثلاثين يومًا من تاريخ حصول التغيير. وفي خلاف ذلك سيتم فرض جزاء مالي 20,000 ريال قطري.



كل شخص لا يقدم معلومات أو وثائق طلبتها الهيئة في الأجل المحدد لذلك (التأخير في تقديم المستندات: السجل التجاري، عقد البيع...)

200 ريال قطري، عن كل معلومة أو وثيقة غير مقدمة، بحد أقصى قدره 72,000 ريال قطري، ويُطبق هذا الجزاء على المكلف أو أي شخص آخر يكون مسؤولاً قانوناً عن توفير تلك المعلومات أو الوثائق، متى كانت بحوزته أو تحت تصرفه أو سلطته.



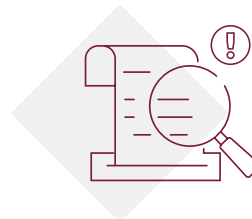
كل شخص لا يقوم باستقطاع ضريبة من المنبع (عدم القيام بالاستقطاع عند التعاقد مع غير المقيمين)

غرامة مالية تعادل مبلغ الضريبة غير المدفوعة، مع سداد مبلغ الضريبة المستحقة.



كل مكلف لا يقوم بتقديم الحسابات النهائية المدققة ومسك الدفاتر المحاسبية والاحتفاظ بها (دفتر اليومية، دفتر الأستاذ العام، دفتر الجرد...)

30,000 ريال قطري.



كل شخص يقدم معلومات ناقصة أو خاطئة إلى الهيئة (تقديم إقرار ناقص أو خطأ في احتساب الضريبة)

• 100 ريال قطري عن كل معلومة ناقصة أو خاطئة، بحد أقصى مقداره 10,000 ريال قطري.

• وإذا ثبت للهيئة أن المعلومات الناقصة أو الخاطئة أدت إلى فرض ضريبة غير صحيحة، يوقع جزاء مالي بواقع (50 %) خمسين بالمائة من الضريبة التي لم تدفع بسبب المعلومات الناقصة أو الخاطئة.



كل مكلف لا يمسك السجلات والوثائق والمستندات المطلوبة وفقاً لأحكام هذا القانون واللائحة والقرارات ذات الصلة، أو لا يحتفظ بها دقيقة وكاملة، أو لا يقدمها للهيئة في الأجل المحدد لذلك، أو يتلفها قبل المواعيد المسموح بها

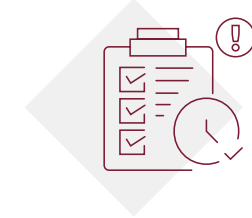
30,000 ريال قطري، في حالة حل شركة أو أي كيان آخر وعدم الاحتفاظ بالسجلات والوثائق والمستندات لمدة خمس سنوات بعد الحل على آخر مديرها أو القائمين عليها. (فواتير بيع أو شراء، عقود).

◆ الجزاءات والعقوبات



كل مكلف لا يقوم بأداء الضريبة خلال المدة المقررة (لم يقم بسداد مبلغ الضريبة المستحق عليه)

(2%) اثنان بالمائة من مبلغ الضريبة المستحقة عن كل شهر تأخير أو جزء منه، بما لا يجاوز مبلغ الضريبة المستحقة.



كل مكلف لا يقوم بتقديم الإقرار خلال المدة المقررة (التأخير وتجاوز الفترة المحددة)

500 ريال قطري عن كل يوم تأخير، بحد أقصى 180,000 ريال قطري.



كل مكلف يخالف أحكام التسجيل والإخطار (عدم التسجيل في الوقت المحدد، عدم الإخطار بالتغييرات)

20,000 ريال قطري.



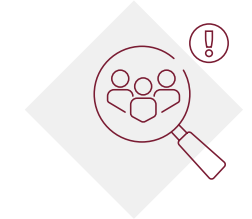
أي شخص طبيعي أو معنوي لا يقوم بتوريد مبلغ الضريبة المستقطعة من المنبع في المواعيد المحددة (توريد متأخر أو عدم التوريد)

(2%) اثنان بالمائة من مبلغ الضريبة المستحقة عن كل شهر تأخير أو جزء منه، بما لا يجاوز مبلغ الضريبة المستحقة.



كل جهة لا تقوم بإخطار الهيئة بالعقود والاتفاقات والصفقات التي تبرمها فيما عدا الجهات الحكومية.

10,000 ريال قطري عن كل عقد أو اتفاق أو صفقة.



كل مكلف مستفيد من إعفاء ضريبي لا يقدم الإقرار الضريبي.

10,000 ريال قطري بالإضافة إلى 500 ريال قطري عن كل يوم تأخير، بحد أقصى 180,000 ريال قطري.

امسح الرمز



للاطلاع على آخر تحديث لهذا المستند
وجميع المستندات المنشورة.

أو عبر زيارة منصة "ضريبة"



www.dhareeba.gov.qa